

9099 - صيغة عقد النكاح الشرعي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

حدثونا لو تكرمتم عن الصيغة الصحيحة لعقد النكاح. الصواب انه يفعل بكل صيغة معينة هذا هو الصواب من كل اهله بلد او قبيلة عرفهم. لكن المشهور منها ان يحدث والولي او بنتي او زوجتك او ملكتك وان قال وهبتك - 00:00:00 اعطيتك او او الفاظ الاخرى يعرفون معناها؟ وقال قبلت صح ذلك. فلو قال للزوج اعطيتك ابنتي او وهبت ابنتي الزواج وقال الزوج قبلت ذلك صح بحضر شهيدين اذا كانت وليس فيها مانع لا احرام ولا وليست زوجة ولا معتدة - 00:00:30 وقبلت فلا بأس ان يكون ان تكون الحاصل ان الفاظ لا حرج في قال بعض اهل العلم ولكن ليس عليه دليل فالصواب والهبة والاجارة ونحوها فاذا قال من نكتك ابنتي - 00:01:00 او اختي او عمتي اصله التزويج هم يعرفون ذلك وقال قبلت بحضرة الشاهدين كما للشروط فلا بأس - 00:01:40